

السادة / بورصة الأوراق المالية

اداره الإفصاح

تحية طيبة وبعد

نتشرف بإخطاركم بملخص قرارات الجمعية العامة الغير عادية المنعقدة في 2024/9/7 في تمام الساعة الواحدة ظهرا بالفرع الإداري الكائن بالعقار رقم 1 ميدان السد العالي - فيني سابقا - الدور الأول - مكتب رقم 12- الدقي - الجيزة.

أولاً: وافق السادة المساهمين بنسبة 100 % من أسهم الحضور حيث حضر 33,125,775 جميعهم بالأصالة والذين يمثلون 57.43% من رأسمال الشركة على الموافقة والمصادقة على تعديل المادة الثالثة من النظام الأساسي للشركة الخاصة بأغراضها وذلك بإضافة نشاط تصنيع الأقمشة الطبية غير المنسوجة المعقمة وغير المعقمة.

ثانياً: وافق السادة المساهمين بنسبة 100 % من أسهم الحضور حيث حضر 33,125,775 جميعهم بالأصالة والذين يمثلون 57.43% من رأسمال الشركة على تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي للشركة والخاص بموقع ممارسة النشاط بحيث ي يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في العنوان الآتي: العقار رقم 1 ميدان السد العالي - فيني سابقا - الدور الأول - مكتب رقم 12- الدقي - الجيزة.

ويكون مكان موقع ممارسة النشاط الصناعي: فرعى ممارسة النشاط بمدينة العاشر من رمضان بالعناوين الآتية:

- 1- مدينة العاشر من رمضان قطعة ٣/٥/١ المنطقة الصناعية A2 الشرقية
- 2- مدينة العاشر من رمضان الوجدتين ١١٢ و ١١١ بمجمع جرين للصناعات الكيماوية في المنطقة المحصورة بين A2/A1 الشرقية.

ثالثاً: وافق السادة المساهمين بنسبة 100 % من أسهم الحضور حيث حضر 33,125,775 جميعهم بالأصالة والذين يمثلون 57.43% من رأسمال الشركة على اضافة مادة للإثابة في النظام الأساسي للشركة كالتالي:

احكام عامة

بمراعاة احكام المواد (149 / 150 / 169) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم 159 لسنة 1981 يجوز للجمعية العامة الغير عادية للشركة بناء على اقتراح مجلس الإدارة واعتماد نظام او أكثر من الأنظمة التالية لإثابة وتحفيز العاملين او المديرين بالشركة او كليهما:



1/ منح أسهم مجانية

2/ منح أسهم بأسعار مميزة او بطرق سداد ميسرة

3/ وعد بيع أسهم بعد انقضاء مده او مدد محددة واستيفاء شروط معينة وفقا لما يرد بوعد الشركة بالبيع وتحدد الجمعية العامة كيفية توفير الأسهم اللازمة لتطبيق أي من هذه الأنظمة سواء كان ذلك من خلال اصدار أسهم جديدة او من خلال شراء الشركة لأسهمها او من خلال تحويل المال الاحتياطي او جزء منه الى أسهم يزداد بقيمتها راس المال المصدر.

ويكون اعتماد الجمعية العامة الغير عادية لنظام او أكثر من الأنظمة المذكورة أعلاه وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في قرار وزير الاستثمار رقم 282 لسنة 2005 واي قرارات أخرى معدلة له.

ويحدد قرار الجمعية العامة شروط استحقاق العاملين والمديرين للأسهم المقررة وفقا للنظام بما في ذلك الشروط المتعلقة بمدّة الوظيفة والدرجة والكفاءة وغير ذلك من الشروط.

وفي جميع الأحوال يجوز للشركة ان تعهد بإدارة نظام او أكثر من الأنظمة التي اعتمدها الجمعية العامة الغير عادية وبناء على قرار من مجلس الإدارة الى أي من الجهات التالية

- أمناء الحفظ المرخص لهم بمباشرة هذا النشاط من الهيئة العامة للرقابة المالية

- احدى الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

- اتحاد العاملين المساهمين

رابعا: وافق السادة المساهمين بنسبة 100 % من أسهم الحضور حيث حضر 33,125,775 جميعهم بالأصالة والذين يمثلون 57.43% من رأسمال الشركة على تعديل المادة 39 من النظام الأساسي للشركة والخاصة بمكان انعقاد الجمعيات العادية والغير عادية لتصبح كالتالي تمثل الجمعية العامة جميع المساهمين ولا يجوز انعقادها الا في مدينة القاهرة او مدينة الجيزة او مدينة العاشر من رمضان -الشرقية.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير

مدير علاقات المستثمرين

أشرف محمد فتحي

أشرف محمد فتحي



القاهرة في 2024/9/8

السادة / بورصة الأوراق المالية

إدارة الإفصاح

تعهد وإقرار

اتعهد وأقر بأن قرارات الجمعية العامة الغير عادية التي تم موافاتكم بها من طرفنا بتاريخ 2024/9/7 هي كافة القرارات الجوهرية التي تمت مناقشتها في الجمعية العامة الغير عادية ووجب الإفصاح عنها بذلك.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

مسئول الاتصال

أشرف محمد فتحي

أشرف محمد فتحي

